

## المادة الثانية

ينشر هذا القرار المشترك بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 7 شعبان 1439 (24 أبريل 2018).

وزير التربية الوطنية والتكوين المهني

والتعليم العالي والبحث العلمي،

وزير الاقتصاد والمالية،

الإمضاء : محمد بوسعيد.

الإمضاء : سعيد أمزازي.

قرار لوزير الأوقاف والشؤون الإسلامية رقم 1360.18 صادر في 13 من شعبان 1439 (30 أبريل 2018) بتحديد عدد المقاعد المتبارى بشأنها لولوج التكوين الأساسي بمعهد محمد السادس لتكوين الأئمة المرشدين والمرشدات.

وزير الأوقاف والشؤون الإسلامية،

بناء على الظهير الشريف رقم 1.14.103 الصادر في 20 من رجب 1435 (20 ماي 2014) في شأن إحداث معهد محمد السادس لتكوين الأئمة المرشدين والمرشدات ولا سيما المادة 19 منه ،  
قرر ما يلي :

## المادة الأولى

يحدد عدد المقاعد المتبارى بشأنها لولوج التكوين الأساسي بمعهد محمد السادس لتكوين الأئمة المرشدين والمرشدات برسم سنة 2019 في مائة وخمسين (150) إماماً مرشداً ومائة (100) مرشدة.

## المادة الثانية

ينشر هذا القرار بالجريدة الرسمية.

وحرر بالرباط في 13 من شعبان 1439 (30 أبريل 2018).

الإمضاء : أحمد التوفيق.

قرار مشترك لوزير التربية الوطنية والتكوين المهني والتعليم العالي والبحث العلمي ووزير الاقتصاد والمالية رقم 1335.18 صادر في 7 شعبان 1439 (24 أبريل 2018) بتغيير القرار المشترك رقم 713.13 الصادر في 15 من ربيع الآخر 1434 (26 فبراير 2013) بشأن تحديد مقادير مساهمة المستفيدين من الإيواء والتغذية بالمراكز الجهوية لمهن التربية والتكوين.

وزير التربية الوطنية والتكوين المهني والتعليم العالي والبحث العلمي،

ووزير الاقتصاد والمالية،

بناء على المرسوم رقم 2.11.672 الصادر في 27 من محرم 1433 (23 ديسمبر 2011) في شأن إحداث وتنظيم المراكز الجهوية لمهن التربية والتكوين، كما وقع تغييره وتتميمه بالمرسوم رقم 2.15.589 الصادر في 24 من شوال 1436 (10 أغسطس 2015)، ولا سيما المادة 4 منه ؛

وعلى القرار المشترك لوزير التربية الوطنية ووزير الاقتصاد والمالية رقم 713.13 الصادر في 15 من ربيع الآخر 1434 (26 فبراير 2013) بشأن تحديد مقادير مساهمة المستفيدين من الإيواء والتغذية بالمراكز الجهوية لمهن التربية والتكوين،

قرر ما يلي :

## المادة الأولى

تغير على النحو التالي مقتضيات المادة الأولى من القرار المشترك لوزير التربية الوطنية ووزير الاقتصاد والمالية رقم 713.13 الصادر في 15 من ربيع الآخر 1434 (26 فبراير 2013) المشار إليه أعلاه :

«المادة الأولى. - تحدد مقادير مساهمة المستفيدين من الإيواء والتغذية..... كما يلي :

«1 - الإيواء :

| المساهمة الشهرية بالدرهم | الخدمات المقدمة          |
|--------------------------|--------------------------|
| 275                      | غرفة فردية.              |
| 225                      | غرفة مزدوجة.             |
| 150                      | غرفة لثلاث أفراد.        |
| 125                      | غرفة لأربعة أفراد.       |
| 100                      | غرفة لخمس أفراد فما فوق. |

«2 - التغذية :

| المساهمة اليومية بالدرهم | المساهمة الشهرية بالدرهم | الخدمات المقدمة      |
|--------------------------|--------------------------|----------------------|
| 15                       | 450                      | ثلاث وجبات في اليوم. |
| 10                       | 300                      | وجبة واحدة.          |